

# تحرك عاجل

## 22 فبراير/شباط 2017 موعد الجلسة المقبلة من محاكمة عالم اقتصاد

بدأت محاكمة الدكتور ناصر بن غيث أمام "محكمة الاستئناف الاتحادية" في أبو ظبي، بالإمارات العربية المتحدة، مجدداً في 18 يناير/كانون الثاني 2017. وتقرر انعقاد الجلسة المقبلة من محاكمته في 22 فبراير/شباط 2017. كما أنه يعتبر سجين رأي يواجه خطر التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.

مثل الدكتور ناصر بن غيث، الأكاديمي وعالم الاقتصاد البارز، في 5 ديسمبر/كانون الأول 2016 أمام دائرة أمن الدولة للمحكمة الاتحادية العليا، وأُعلم بأن قضيته أُحيلت إلى محكمة الاستئناف الاتحادية التي أنشئت حديثاً في أبو ظبي، عاصمة الإمارات العربية المتحدة. ثم بدأت محاكمته في 18 يناير/كانون الثاني 2017. وتقرر انعقاد الجلسة المقبلة في 22 فبراير/شباط 2017.

تعرض الدكتور ناصر بن غيث للاختفاء القسري في 18 أغسطس/آب 2015، بعدما اعتقله جهاز أمن دولة الإمارات العربية المتحدة بمقر عمله. وظهر للمرة الأولى منذ اختفائه في 4 إبريل/نيسان 2016، حين أحضر أمام دائرة أمن الدولة للمحكمة الاتحادية العليا، لمحاكمته للمرة الأولى. وفي هذه المرة، وكذلك في جلسة الاستماع الثانية في 2 مايو/أيار 2016، أخبر المحكمة أنه أبقى عليه رهن الاحتجاز السري، وأنه تعرض للضرب، والحرمان المتعمد من النوم لما يقرب من ثمانية أشهر؛ إلا أن ادعاءاته قوبلت برفض القاضي الذي رفض الأمر بإجراء تحقيق مستقل حول مزاعم تعرضه للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة. وفي يونيو/حزيران 2016، نُقل إلى سجن الصدر في أبو ظبي، حيث لا يزال محتجزاً.

ويواجه الدكتور ناصر بن غيث عدة تهمة، من بينها "نشر معلومات كاذبة" عن قادة الإمارات العربية المتحدة وسياساتهم؛ و"نشر معلومات كاذبة بقصد إلحاق الأذى بسمعة ومكانة الدولة وإحدى مؤسساتها"، استناداً إلى تعليقات له على "تويتر" قال فيها إنه لم يُحاكم محاكمة عادلة في القضية المعروفة بـ "الإمارات 5"، و"الاتصال والتعاون مع



أفراد ينتمون إلى "جمعية الإصلاح المحظورة"، بالاستناد إلى لقاءات جمعت بينه وبين أفراد حوكموا في قضية " الإمارات 94"، و"الاتصال والتعاون مع حزب الأمة الإماراتي المحظور".

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالعربية أو الإنجليزية أو بلغة بلدكم، على أن تتضمن ما يلي:

- حث السلطات الإماراتية على أن تُفْرَج عن الدكتور ناصر بن غيث على الفور وبدون شرط أو قيد، إذ أنه لم يُحتجز إلا لمجرد ممارسته السلمية لحقوقه في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات والانضمام إليها؛
- دعوة السلطات إلى أن تأمر بإجراء تحقيق وافٍ ومستقل حول مزاعم تعرضه للاختفاء القسري والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة؛
- حث السلطات على أن تعمل على حمايته من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، وعلى السماح له بالاتصال المنتظم بمحامٍ يختاره والاتصال بأسرته، وأن توفر له أي رعاية طبية تتطلبها حالته؛ وذلك إلى حين الإفراج عنه.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 4 إبريل/نيسان 2017 إلى:

**نائب رئيس الدولة ورئيس الوزراء**

سمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم

مكتب رئاسة مجلس الوزراء

ص.ب: 212000 دبي،

الإمارات العربية المتحدة

فاكس: +971 4 330 4044

البريد الإلكتروني: info@pmo.gov.ae

تويتر: @HShkMoh

**وزير الداخلية**

سمو الشيخ سيف بن زايد آل نهيان

مدينة زايد الرياضية، شارع الخليج العربي قرب مسجد الشيخ زايد

ص.ب: 398، أبو ظبي،

الإمارات العربية المتحدة  
فاكس: +971 2 441 5780 / +971 2 402 2762  
البريد الإلكتروني: [moi@moi.gov.ae](mailto:moi@moi.gov.ae)  
ويُرَجَى إرسال نسخٍ إلى:

**ولي عهد أبو ظبي**

سمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان

ديوان ولي العهد

شارع الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود

ص.ب: 124 أبو ظبي،

الإمارات العربية المتحدة

فاكس: +971 2 668 6622

تويتر: @MBZNews

**كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك.**

ويُرَجَى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد. هذا التحديث  
الرابع للتحرك العاجل رقم UA 183/15. للمزيد من المعلومات:

<http://www.amnesty.org/ar/documents/mde25/4328/2016/ar/>

# تحرك عاجل

22 فبراير/شباط 2017 موعد الجلسة المقبلة من محاكمة عالم اقتصاد

## معلومات إضافية

تعرض الدكتور ناصر بن غيث للاختفاء القسري في 18 أغسطس/آب 2015، وظل رهن الاحتجاز السري؛ كما تعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، الأمر الذي أثاره أمام القاضي في جلستي محاكمته في 4 إبريل/نيسان 2016 و2 مايو/أيار 2016.

وبالإضافة إلى التهم المذكورة أعلاه، اتهم الدكتور ناصر بن غيث أيضاً بـ"ارتكاب عمل معادٍ ضد دولة أجنبية"، على خلفية تعليقات له على "تويتر" انتقد فيها حكومة مصر؛ و"انتقاد إقامة معبد هندوسي في أبو ظبي على نحو مسيء، وتحريض مواطني الإمارات العربية المتحدة ضد قادتهم وحكومتهم"، في إشارة إلى تغريدة على "تويتر" قال للمحكمة إنها فسرت على نحو خاطئ، وكان القصد منها الدعوة إلى التسامح.

ووجه "حزب الأمة الإماراتي" دعوة في نوفمبر/تشرين الثاني 2013، إلى الدكتور ناصر بن غيث للحديث أمام أعضاء الحزب حول الاقتصاد الإسلامي. ولا تربط الدكتور ناصر بن غيث أي صلة رسمية بهذا الحزب، الذي أعلنته الإمارات العربية المتحدة في نوفمبر/تشرين الثاني 2014 "منظمة إرهابية". وفي 1 مايو/أيار 2016، أعلن "حزب الأمة الإماراتي" عن تعيين الدكتور ناصر بن غيث رئيساً للحزب؛ ثم أصدرت أسرته على الفور بياناً بالنيابة عنه بإنكار ذلك. كما أخبر الدكتور ناصر بن غيث، أثناء احتجازه، المحققين بأن "حزب الأمة" عرض عليه من قبل منصب رئيس الحزب، وأنه لم يقبل هذا العرض.

وفي 2011، حوكم الدكتور ناصر بن غيث وأربعة إماراتيين (في قضية عُرفت باسم "الإماراتيين الخمسة") بسبب تصريحات أدلوا بها على موقع "الحوار" الإماراتي الإلكتروني، الذي يحتوي على منتدى للنقاش السياسي على شبكة الإنترنت. وحاكمتهم السلطات بتهم "الإهانة العلنية" لرئيس الإمارات العربية المتحدة ونائب الرئيس وولي العهد، على خلفية تعليقات نُشرت على منتدى الحوار. واعتبرت منظمة العفو الدولية الخمسة جميعاً سجناء رأي، إذ أن الإمارات

العربية المتحدة قامت بمقاضاتهم على نحو غير قانوني لممارستهم حقهم في حرية التعبير، منتهكة بذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان. وأكدت منظمة العفو الدولية أيضاً أن القضية جرى تحريكها لقمع المعارضة السياسية و/أو ردعها، بالنظر إلى عدم استنادها إلى أساس قانوني أو واقعي مشروع؛ لذا، فإن المحاكمة، متضمنة منطلقاتها وإجراءاتها، جائزة من الأساس. انظر منظمة العفو الدولية، الإمارات العربية المتحدة: ملخص لتقرير مراقبة المحاكمة في قضي معتقلي الإمارات الخمسة (رقم الوثيقة: MDE 25/008/2011)، 3 نوفمبر/تشرين الثاني 2011، يُرجى العودة إلى،

<https://www.amnesty.org/ar/documents/mde25/008/2011/ar/>

في الفترة بين مارس/آذار ويوليو/تموز 2013، حاكمت الإمارات العربية المتحدة 94 مواطناً إماراتياً، قيل إنهم على صلة بجمعية "الإصلاح"، أمام دائرة أمن الدولة للمحكمة الاتحادية العليا. وانتهكت إجراءات المحاكمة، التي باتت تُعرف بمحاكمة "الإمارات 94"، المعايير الدولية للمحاكمة العادلة. ويقضي أحد المحكوم عليهم في محاكمة "الإمارات 94"، الدكتور محمد الركن، محامي حقوق الإنسان البارز من إمارة دبي، ورئيس "جمعية الحقوقيين الإماراتية"، والذي يعد سجين رأي؛ فترة الحكم بسجنه لمدة عشرة أعوام، بتهمة "محاولة الإطاحة بالحكم". ووثقت منظمة العفو الدولية محاكمة "الإمارات 94" في تقريرها الصادر في نوفمبر/تشرين الثاني 2014، بعنوان "لا توجد حرية هنا".

إسكات المعارضة في الإمارات العربية المتحدة،

( <http://www.amnesty.org/ar/library/info/MDE25/018/2014/ar> ).

دخل القانون الاتحادي رقم 11 لعام 2016 المختص بالسلطة القضائية الاتحادية، حيز التنفيذ في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2016، حيث استحدثت إجراءات الاستئناف في القضايا المتعلقة بأمن الدولة؛ إلا أن المحاكمات التي تُعقد أمام دائرة أمن الدولة بالمحكمة الاتحادية العليا لم تستوف المعايير الدولية للمحاكمة العادلة. فأعربت منظمة العفو الدولية عن بواعث قلقها، على وجه الخصوص، إزاء غياب إجراءات الاستئناف في القضايا التي تنظرها دائرة أمن الدولة بالمحكمة الاتحادية العليا، مما يمنع المتهمين من الطعن ضد قرار المحكمة. وتعرب منظمة العفو الدولية عن ترحيبها بالقانون الجديد، وكذلك عن قلقها حيال ألا يعالج استحداث إجراءات الاستئناف معضلة المحاكمات الجائرة فيما يخص القضايا المتعلقة بالأمن الوطني، وأي قضايا ذات صلة، ما لم يصاحب القانون الجديد، إدخال تعديلات لقانون الإجراءات الجزائية، وعلى وجه التحديد فيما يتعلق بمباشرة هذه القضايا.

الاسم: الدكتور ناصر بن غيث

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 183/15 رقم الوثيقة: MDE 25/5738/2017 الإمارات العربية المتحدة بتاريخ: 21

فبراير/ شباط 2017